

92 شرح زاد المستقنع للشيخ عامر بهجت برنامج حفظ الزاد

عامر بهجت

ثم انتقل المؤلف رحمه الله تعالى الى باب الحيض. هذا الباب ايها الاخوة الكرام باب الحيض باب فيه مسائل اه فيها من الصعوبة اشياء كثيرة تمام؟ في يعني صعب وفيه مسائل عسرة - [00:00:01](#)

وتغيب عن الذهن خاصة بالنسبة للرجال فانهم لا يحتاجونه ولا يتصورونه تصورا تاما فستمر معنا مسائل في هذا الباب من تيسر له فهمها فليحمد الله ومن لم يتيسر له فهمها - [00:00:17](#)

فليعلم ان هذا يعني لا لا لبلادة في ذهنه ان شاء الله. وانما لكون هذا الباب فيه صعوبة طيب وقبل ان نقرأ الباب اريد ان الخص بعض المسائل ولكن قبل هذا نذكر المسائل في هذا الباب المؤلف ذكر في هذا الباب ثمانية مباحث - [00:00:36](#)

الاول الاحوال التي لا حرظ فيها المرأة ايها الاخوة الكرام لا تحيض في ثلاثة احوال لا تحيض حال اه بلاش نقول المرأة الانثى لا تحيض في ثلاثة احوال لا تحيض قبل تسع - [00:00:54](#)

فقبل التسع لا يكون الدم حيضا لو فرضنا وجود الدم الثاني بعد سن اليأس وهو خمسون سنة على المعتمد وفي بعض العلماء لهم اكثر لكن المعتمد ان ان المرأة لا تحيض بعد خمسين فاذا جاءها دم بعد الخمسين فليس بحيض - [00:01:09](#)

الثالث لا تحيض المرأة حال حملها. هذا واضح وسهل ان شاء الله قال المؤلف قال رحمه الله باب الحيض لا حيض قبل تسع سنين ولا بعد تسع سنين يعني قبل تمام تسع سنين لا حي - [00:01:27](#)

ولا ولا بعد خمسين سنة ولا بعد تمام خمسين سنة ولا مع حمل ولا مع حمل فالحامل لا تحيض واذا جاءها دم فان هذا الدم دم فساد وليس بحيض خلاص؟ الا مسألة عندهم اذا جاء قبيل الولادة فانهم يلحقونه بالنفاس ان ظهرت - [00:01:45](#)

اماراته. هذه المسألة الاولى الاحوال التي لاحظ فيها. ثم المسألة الثانية في هذا الباب مدد الحيض ومدد الطهر وهذه قواعد مهمة لابد من ادراكها لاننا نحتاج ان نرجع اليها بعد ذلك - [00:02:07](#)

اقل الطهر واقل الحيض نحتاج اليها وانتبهوا ايها الاخوة الكرام. باب الحيض لا تظن انه يتعلق به مسائل العبادات فقط. بل يتعلق به مسائل في ابواب كثيرة فالحيض يتعلق به - [00:02:20](#)

في باب الحجر مثلا باب الحجر يتعلق به آابواب المعاملات كلها لها ارتباط بالحيض ليش ابواب المعاملات كلها لها ارتباط بالحيض ليش لان الحيض علامة بلوغ وجائز التصرف في المعاملات هو - [00:02:35](#)

الحر البالغ العاقل الرشيد فكيف نعرف ان هذه بالغة؟ بعلامات تذكر في باب الحجر منها ايش؟ الحيض كذلك يحتاج اليه في باب بباب الطلاق لتمييز الطلاق السني من الطلاق البدعي فان الطلاق في الحيض بدعة - [00:02:56](#)

كذلك يحتاج اليه في ابواب العدد فان عدة المرأة ذات الحيض ثلاثة قروء وثلاثة قروء والقرء هو الحيض خلاص؟ فكيف نعرف ان هذا حيض؟ كذلك في مسألة الطهر بين الحيضتين واقل ما يمكن ان تنقضي فيه العدة كل هذا مرجعه الى باب الحيض - [00:03:16](#)

مدد الحيض والطهر ايها الاخوة الكرام عندنا مدد الحيض اول مسألة اقل الحيض اقل الحيض ما هو قال قال رحمه الله واقله يوم وليلة. اقل الحيض يوم وليلة. اربعة وعشرين ساعة - [00:03:38](#)

فاذا جاء المرء الدم لمدة ست ساعات عشر ساعات خمسطعشر ساعة وانقطع تماما ولم يرجع فهذا الدم ليس بحيض ليش قلنا انقطع تماما ولم يرجع احترازا من ايش من مسألة التلفيق - [00:03:55](#)

مسألة التلفيق ايش مسألة التلفيق؟ الحنابلة عندهم ان من رأت الدم ساعات ثم انقطع ساعات ثم رجع ساعات ثم انقطع ساعات

فحصل من مجموع الساعات اقل الحيض يعني مجموع الساعات اربعة وعشرين ساعة - 00:04:17

خمس ساعات اليوم خمس ساعات بكرة وخمس ساعات بعده وخمس حصل من من مجموعها ثلاثين ساعة ثم انقطع تماما هذه

الثلاثين ساعة وصلت الى اقل الحيض ولا لا ها وصلت اقل الحيض يقولون هذا حيض ملفق - 00:04:40

يعني ايش هذا حيض ملفق يعني ساعات الدم حيض وساعات النقاء ايش طهر ولها في ساعات الطهر ولها في ساعات النقاء احكام الطاهرات ولها في ساعات الدم احكام الحيض وهذه مسألة مسألة من مسائل كبيرة في هذا الباب. جيد؟ ولها فوائد هذه المسألة -

00:05:01

لان بعض المذاهب لا يرون هذا يقولون له حتى لو انقطع الدم فانه حائض جيد فانه حائض. هذه المسألة لها فوائد من فوائدها ان

الحائض لا يصح لها الطواف صح ولا لا - 00:05:29

فعلى المذهب المرأة اذا انقطع دمها ورأت النقاء التام لمدة ساعتين تقدر تنزل تطوف ولا لا؟ في طواف الافاضة ها ممكن تطوف واضح؟ فهذه من فوائد المسألة وانما اشرت اليها هنا لان المؤلف قال اقله يوم وليلة لكن اقله لا يلزم ان تكون يوم وليلة ايش -

00:05:43

متصلة واضح هذا؟ تمام يا شيخ طيب المسألة الثانية المسألة الثانية اكثر الحيض ما اكثر الحيض وش يقول واقله خمسة عشر واكثر

واكثره خمسة عشر واكثره خمسة عشر يوما فلو جاء للمرأة دم واستمر عندها عشرين - 00:06:03

يوما استمر عليها الدم عشرين يوما خلاص استمر عليها الدم عشرين يوما فانا نعرف ان هذا ليس كله دم حيض ليس كله دم حيض.

طيب ما هو الحيض منه؟ وما هو الاستحاضة؟ هذا سيأتي معنا بعد قليل ان شاء الله في قواعد تمييز الحيض عن الاستحاضة. هذه

المسألة الثانية في - 00:06:25

لدى الحيض. المسألة الثالثة من ولد الحيض معرفة غالب الحيض ومعرفة غالب الحيض مهمة ايضا يرجع اليها في بعض المسائل في

المتحيرة المستحاضة المتحيرة ترجع الى غالب الحيض فما هو غالب الحيض؟ قال - 00:06:47

وغالبه ست او سبع ست ايام او سبع ستة ايام او سبعة ايام وكيف تعرف تختار الستة ولا السبعة بالنظر الى قريباتها ونسائها. واضح

طيب وسنعرف ان شاء الله متى يرجع الى غالب الحيض؟ ما فائدة معرفة غالب الحيض؟ سنعرفه ان شاء الله - 00:07:04

بعد قليل. هذه المسألة الاولى وهي مدد الحيض المسألة الثانية مدد الطهر مدد الطهر فما اقله اقل الطهر واقل طهر بين حيضتين ثلاثة

عشر اقل الطهر بين الحيضتين ثلاثة عشر يوما - 00:07:25

فاذا رأت المرأة الدم مثلا خمسة ايام ثم انقطع عنها الدم خمسة ايام ثم جاءها الدم بعد ذلك خمسة ايام الدم في الخمسة الايام الثانية

هل هو حيضة جديدة ولا لا؟ ليس حيضة جديدة ينظر بعد ذلك هل هو استحاضة ولا هو - 00:07:47

حيض ملفق هذه مسألة اخرى لكن المقصود انه ليس حيضة جديدة. ما فائدة المسألة وش فائدة المسألة ما الفرق بين لو قلنا هذه

حيضة جديدة او هذا تكميل للحيض الاول - 00:08:11

على قول ما قلنا اللي هو الحيض الملفق ما الفرق في العدد العدة المرأة ثلاثة قروء فهل لو انها حاضت خمسة ايام ثم طهرت يوم ثم

حاضت خمسة ايام ثم طهرت يوم ثم حاضت خمسة ايام خلصت عدتها - 00:08:25

لأ العدة ثلاثة قروء واقل الطهر بين القرآن كم ثلاثة عشر يوما وبناء على هذا على ما سبق كم اقل مدة يمكن ان تنقضي فيها عدة المرأة

ثلاثة حيضات ثلاثة قروء كم اقل مدة - 00:08:44

ايوه يا شيخ كيف تسعة وعشرين يوم تحيض يوم وليلة واقل حيض يوم وليلة ثم تطهر ثلاثة عشر يوما. كم صار عندنا؟ اربعتعش ثم

تحيض يوم وليلة صار عندنا خمستعش ثم - 00:09:03

تطهر ثلاثة عشر يوما. كم صار عندنا ثمانية وعشرين ثم تحيض يوم وليلة هذي تسعة وعشرين وتصبح الثلاثين وهي ايش قد قد

طهرت اه قد خرجت من عدتها وهذا اقل ما يمكن فيه انقضاء العدة بالاقراء - 00:09:21

طيب اذا اقل الطهر بين الحيضتين ثلاثعش يوم ما في اقل من ذلك. طيب واكثر الطهر بين الحيضتين ما هو؟ قال ولا حدا لاكثره. لا

حد لاكثره لو فرضنا انها طهرت ثلاثة شهور. لازم نخليها حائض لا. لا حد لاكثره فلو انها رأت النقاء لمدة ثلاث شهور - 00:09:41

عشر سنة لم يأتها الدم انقطع تماما فاننا نحكم بان هذا كل بان هذا كله طهر نعم هذه مدد الطهر - 00:09:59